

2022/06/27

من وزيرة المالية  
إلى

الموضوع : طلب توضيحات حول تطبيق أحكام الفصل 45 من قانون المالية لسنة 2019  
المرجع : مکتوبكم الوارد علينا بتاريخ 10 جوان 2022

تبعاً لمکتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي ذكرتم بمقتضاه أنّ ديوان المساكن العسكرية يقوم بالتفويت لمنظوريه في مقاسم أو مساكن على وجه البيع، ولغرض إتمام العملية يبرم معهم في مرحلة أولى شهادات إسناد تتضمن تحديد العقار موضوع الإسناد وثمانه وطرق خلاص الثمن وأجله على أن يتم بعد ذلك إبرام البيع النهائي وتطلبون تبعاً لذلك توضيحات بشأن المسائل التالية:

- 1- مدى خضوع عقود البيع التي سيتم إبرامها حالياً والمتعلقة بعقارات تم خلاص ثمنها قبل غرة جوان 2019 لمقتضيات الفصل 45 من قانون المالية لسنة 2019 المتعلق بترشيد تداول الأموال نقداً،
- 2- التنصيصات الواجب تضمينها بعقود البيع بالنسبة إلى الدفوعات التي يتعدّر تحديد مراجعها بكل دقة باعتبار قدمها،
- 3- مدى اعتبار تنزيل الثمن نقداً بالحساب الجاري لديوان المساكن العسكرية ملائماً لأحكام الفصل 45 المذكور.

أشرف بأن أحيطكم علماً بما يلي:

1- يمكن اعتبار الدفوعات في شكل تسبقات عن الثمن مستثناة من أحكام الفصل 45 المذكور شريطة إثبات دفعها قبل غرة جوان 2019 بموجب عمل اكتسب تاريخاً ثابتاً على معنى أحكام الفصل 450 من مجلة الالتزامات والعقود.

2- إنّ التنصيصات الواجب تضمينها في صورة الدفع بواسطة شيك بنكي أو بريدي أو كمبيالة أو بواسطة حوالة بريدية في العقود المشمولة بأحكام الفصل 45 المذكور تشمل المراجع المبينة بالجدول الموالي :

طريقة الدفع	التنصيصات بالعقد
1. المبالغ المدفوعة بواسطة شيك	- رقم الشيك ومبلغه وتاريخه ، - اسم ولقب أو الاسم الاجتماعي للساحب والمستفيد والمؤسسة البنكية أو البريدية المسحوب عليها. - مكان الدفع.

طريقة الدفع	التنصيصات بالعقد
2. المبالغ المدفوعة بواسطة تحويل بنكي	- مبلغ التحويل وتاريخه ، - اسم ولقب أو الاسم الاجتماعي للأمر بالتحويل - اسم ولقب أو الاسم الاجتماعي للمستفيد - المؤسسات البنكية ( وفروعها إن اقتضى الأمر ) أو البريدية المعنية بعملية التحويل، - مكان الدفع.
3. المبالغ المدفوعة بواسطة كميالية	- مبلغ الكميالية وتاريخها ، - اسم ولقب أو الاسم الاجتماعي للساحب والمستفيد وللمؤسسة البنكية أو البريدية الموطنة لديها الكميالية أو الكافلة لدفعها، - مكان الدفع .
4. المبالغ المدفوعة بواسطة الحوالة البريدية	- عدد الإصدار وتاريخه ومبلغه، - اسم ولقب أو الاسم الاجتماعي للمستفيد ، - رمز مكتب البريد ومكانه.

3- في ما يخص إمكانية اعتبار تنزيل الثمن نقدا بالحساب الجاري للبايع وسيلة دفع غير نقدية وغير مخالف لأحكام الفصل 45 من قانون المالية لسنة 2019 فإنه قد تمت مراسلة مصالح البنك المركزي التونسي في هذا الشأن .

وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

والسلام  
عن وزيرة المالية وبتفويض منها

المدير العام  
للدراسات والتشريع الجبائي  
يحيى المشعلاني